

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٤٩٦ لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٢٠١٦/٨/٧

باعتتماد التخطيط والتقسيم لقطعة الأرض رقم (١٢) بمساحة ٦,١٧٤٦ فدان

المخصصة لشركة بيان للإنشاءات الحديثة «ش. م. م»

لإقامة مشروع عمرانى متكمال (عمارات)

بمنطقة حدائق أكتوبر بمدينة ٦ أكتوبر

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تنته التتنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تنته الت التنفيذية؛

وعلى خطاب قطاع التنمية وتطوير المدن برقم (٢٢٥) بتاريخ ٢٠١٥/٤/٢٧ بإسناد بيع قطعة الأرض رقم (١٢) بمساحة ٦,١٧٤٦ فدان للسادة شركة بيان للإنشاءات الحديثة «ش. م. م» لإقامة مشروع عمرانى متكمال بمنطقة حدائق أكتوبر بمدينة ٦ أكتوبر؛

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠١٥/٦/٢ لقطعة الأرض رقم (١٢) بمساحة ٦,١٧٤٦ فدان بمنطقة حدائق أكتوبر للسادة شركة بيان للإنشاءات الحديثة «ش. م. م» بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة مشروع عمرانى متكمال (عمارات)؛

وعلى كتاب السادة شركة بنيان للإنشاءات الحديثة «ش. م. م» الوارد برقم (٤١٠٨٥٥) بتاريخ ٢٠١٥/٩/١٥ والمرفق به بعض المستندات الازمة لاستصدار القرار الوزاري لمشروع الشركة :

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠١٥/٩/٢٨ بين كل من هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة بنيان للإنشاءات الحديثة «ش. م. م» لإقامة مشروع عمرانى متكمال (عمارات) بقطعة الأرض رقم (١٢) بمساحة ٦٠٧ فدان ، أى ما يعادل ٣٨،٣٨ م٢ بنطقة حدائق أكتوبر بمدينة ٦ أكتوبر :

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر رقم (٢٦٧٢٥) بتاريخ ٢٠١٥/١١/١ والمرفق به الموقف المالى والعقاراتى لمشروع الشركة وكذا كارت الوصف والاشتراطات الواردة بكراسة شروط المزايدة الخاصة بالمشروع :

وعلى البرنامج الزمني المقدم من الشركة لتنفيذ المشروع والمعتمد بتاريخ ٢٠١٥/١١/٣ :
وعلى كتاب قطاع الشئون المالية والإدارية رقم (٣٤١١) بتاريخ ٢٠١٦/١/٢٤ بشأن استيفاء الدراسة الاقتصادية المقدمة من الشركة للمشروع بعالیه والمتتوى إلى التنبيه بما يلزم في ضوء المستندات المقدمة وطبقاً للقواعد :

وعلى ما يفيد سداد المصاريف الإدارية بتاريخ ٢٠١٦/٣/٨ نظير استصدار القرار الوزاري لمشروع الشركة :

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر رقم (١٥٥٩٨) بتاريخ ٢٠١٦/٦/٢٢ والمرفق به محضر الاستلام النهائي بتاريخ ٢٠١٦/٦/٢٠ لقطعة الأرض بعد زيادة مساحتها لتصبح ٦،١٧٤٦ فدان ، بما يعادل ٤٩،٤٩ م٢ ، بدلأ من ٦،٠٧ فدان ، بما يعادل ٢٥٩٣٣ م٢ ، وذلك بعد تحويل الشركة حصتها في عرض المرافق لها وકارت الوصف النهائي مع تحديد المستحقات المالية المطلوبة نظير الزيادة في المساحة لقطعة الأرض بعالیه وكذا مرفق عدد (٧) لوحات للمشروع بعد المراجعة والتوفيق وتدقيق الإحداثيات بعد زيادة المساحة لأرض المشروع :

وعلى ما يفيد استكمال سداد المصاريف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠١٦/٧/٢٤ من قبل الشركة نظير الزيادة في المساحة لقطعة أرض المشروع المقدم منها :

وعلى الفاكس الوارد من جهاز مدينة ٦ أكتوبر بتاريخ ٢٠١٦/٧/٢٤ والمرفق به الموقف المالي والعقارات النهائى بعد زيادة مساحة قطعة أرض المشروع المقدم من الشركة؛ وعلى ما يفيد قيام الشركة بتقديم النماذج والتعهدات اللازمية موقعة ومحفوظة وهي (تعهد منطقة الخدمات - نموذج تفويض للتوقيع على الشروط المرفقة - نموذج تفويض للمراجعة الفنية)؛

وعلى جدول عدم المانع من كافة قطاعات الهيئة والإدارة القانونية؛ وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بـ هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السادة شركة بناء للإنشاءات الحديثة «ش. م. م» لمشروعها بقطعة الأرض رقم (١٢) بمساحة ٦,١٧٤٦ فدان لإقامة مشروع عمراني متكملاً (عمارات) بمنطقة حدائق أكتوبر بمدينة ٦ أكتوبر، وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ وكراسة الشروط التي تم التخصيص على أساسها؛ وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٦/٧/٢٧ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض؛

قرر:

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٢) بمساحة ٦,١٧٤٦ فدان، بما يعادل ٤٩,٤٩ م٢٥٩٣٣ (فقط خمسة وعشرون ألفاً وتسعمائة وثلاثة وثلاثون متراً مربعاً و٤٩/١٠٠ من المتر المربع لا غير) والمخصصة لشركة بناء للإنشاءات الحديثة «ش. م. م» لإقامة مشروع عمراني متكملاً (عمارات) بمنطقة حدائق أكتوبر بمدينة ٦ أكتوبر، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بين الهيئة والشركة بتاريخ ٢٠١٥/٩/٢٨ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار.

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم البدء في تسويق العقارات إلا بعد موافقة الهيئة، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة.

مادّة ٣ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع بأن منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

مادّة ٤ - تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المحددة من وزارة الدفاع و بما لا يتتجاوز الاشتراطات البنائية المسموح بها .

مادّة ٥ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ ، على أن تلتزم الشركة بتنفيذ كامل مبانى المشروع وفق البرنامج الزمنى المعتمد وخلال ثلاث سنوات من تاريخ صدور القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقييم ، وفي حالة الإخلال بهذا الالتزام تتخذ الإجراءات القانونية .

مادّة ٦ - تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات الازمة لاستخراج التراخيص اللازمة طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادّة ٧ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة المتعاقد عليها الواردۃ بالمادة (١) من هذا القرار والمحددة بالعقد المبرم مع الشركة ، وذلك بعد استخراج التراخيص الواردۃ بالمادة (٦) من هذا القرار ووفقاً للشروط المرفقة والجدول الزمني المعتمد للمشروع .

مادّة ٨ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة المستدامة على النحو الوارد بكراسة الشروط .

مادّة ٩ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار وفقاً للكود المصرى للجراجات .

مادّة ١٠ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيـس مجلس إدارة هـيـة المجتمعـات العـمرـانـية الـجـديـدة

أ. د. مهندـس / مصطفـى كـمال مـدبـولـى

الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

ال الصادر باعتماد التخطيط والت分区

لمشروع شركة بنيان للإنشاءات الحديقة

بقطعة الأرض رقم (١٢) بمساحة ١٧٤ ٦ فدان

لإقامة مشروع عمرانى متكامل (عمارات)

بمنطقة حدائق أكتوبر بمدينة ٦ أكتوبر

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ١٧٤ ٦ فدان ،

أى ما يعادل ٤٩,٤٩ م٢ .

مكونات المشروع :

١ - تبلغ المساحة المخصصة للاستعمال السككى ١١٧٠٠ م٢ ، بما يعادل ٢,٧٩ فدان ، وتمثل نسبة (١١٪/٤٥) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - تبلغ المساحة المخصصة للخدمات ٣٠٥٩ م٢ ، بما يعادل ٠,٧٣ فدان ، وتمثل نسبة (١١٪/٨) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - تبلغ المساحة المخصصة للمناطق الخضراء ومرات المشاة ٤٨٦ م٢ ، بما يعادل ١١,٠ فدان ، وتمثل نسبة (١١٪/٨٧) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات ٣٧٤٤ م٢ ، بما يعادل ٨٩,٠ فدان ، وتمثل نسبة (١٤٪/٤٤) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الخارجية ٤٩,٦٩٤٤ م٢ ، بما يعادل ١,٦٥ فدان ، وتمثل نسبة (٢٦٪/٧٨) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - الأراضي المخصصة للإسكان :

أولاً - مساحة الإسكان :

تبلغ المساحة المخصصة للاستعمال السكنى ١١٧٠٠ م٢ ، بما يعادل ٢,٧٩ فدان ، وتمثل نسبة (١١,٤٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع طبقاً للمجدول التالي :

ملاحظات	إجمالي عدد الوحدات بالنموذج	إجمالي المساحة البنية (م٢)	عدد الأدوار	إجمالي عدد الوحدات		المساحة البنية بالدور الأرضي (م٢)	النكرار	النموذج
				متكرر	أرضي			
٩ وحدات دوبلكس أرضي + أول ٣ وحدات بالدور الأول + وحدة بالدور الأرضي	٦٦	٤٠٨١	١٢	+ بدور	١١ وحدات منفصلة افتخار سيلوت	٤٠٨١	١	A
				+ أدوار متكررة بعد اقصى للارتفاع (١٨م)	١١			
١٠ وحدات دوبلكس أرضي + أول	٥٠	٣٧٥١	١٢	+ وحدات منفصلة افتخار سيلوت	٣٧٥١	١	B	
٩ وحدات دوبلكس أرضي + أول ٣ وحدات بالدور الأول + وحدة بالدور الأرضي	٦٦	٤٠٨١	١٢	+ وحدات منفصلة افتخار سيلوت	٤٠٨١	١	C	
	١٢٢	٨٣٦١						

ملاحظة : جميع وحدات الدور الأرضي متصلة رأسياً مع الدور الأول (دوبلكس) في النموذج (B) بإجمالي ١٠ وحدات ، وعدد (٩) وحدات دوبلكس في النماذجين (C) و (A) + وحدة منفصلة في الدور الأرضي وعدد (٣) وحدات منفصلة في الدور الأول .

الكثافة السكانية للمشروع : ١٢٠ شخصاً / فدان .

ثانياً - الاشتراطات البنائية لمناطق الإسكان :

المساحة المخصصة للإسكان لا تزيد عن (٥٪) من إجمالي مساحة المشروع .

النسبة البنائية للعمارات (f. p) لا تزيد عن (٥٪) من إجمالي المسطح

المخصص للإسكان .

الردود :

يتم ترك مسافة ٦م بين العمارت وحد المgar .

يتم ترك مسافة بين حد الرصيف وحد العمارة لا تقل عن ٤م في حالة الطرق الخارجية .

يتم ترك مسافة بين حد الرصيف وحد العمارة لا تقل عن ٢م في حالة الطرق الداخلية .

المسافة المسموح بها بين العمارت لا تقل عن ١٠م في حالة وجود فتحات جانبية ،

وفي حالة عدم وجود فتحات جانبية لا تقل عن ٦م طبقاً لقرار اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات بجلستها رقم (١) محضر رقم (٦) بتاريخ ٢٠١٥/٧/٧

المسافة بين عمارت المشروع وفيلات أي مشروع مجاور - إن وجد - لا تقل عن ٥٠م شاملة عروض الطرق والارتدادات .

الارتفاع المسموح به (أرضي + ٥ أدوار متكررة) وبحد أقصى للارتفاع ١٨م طبقاً لكراسة شروط المزايدة وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من قبل وزارة الدفاع بالمنطقة .

يسمح بعمل بدرؤم يستغل كاماكن انتظار للسيارات ومخازن غير تجارية

وأعمال كهروميكانيكال لخدمة المبني فقط ، ودون أدنى مسئولية على جهاز المدينة .

يسمح بعمل مراافق الخدمات بدورة السطح على مساحة (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي

بالعمارات السكنية ، بما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤)

من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

الكثافة السكانية المسموح بها كحد أقصى ١٢٠ فرداً / فدان للمشروع .

يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار للسيارات بواقع سيارة / وحدة سكنية وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

يتم الالتزام بأن تكون مداخل وخارج البدرومات وفقاً للكود المصرى واشتراطات الجهات المعنية .

ثانياً - مناطق الخدمات :**أولاً - مساحة الخدمات :**

تبلغ المساحة المخصصة للخدمات ٣٠٥٩م^٢ ، بما يعادل ٧٣ . فدان ، وتمثل نسبة (١١,٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع طبقاً للجدول التالي :

الاشتراطات البنائية			المساحة البنية P. R.		مساحة الأرض بالفدان	مساحة الأرض (م ^٢)	النشاط
الرددود	الارتفاع	النسبة البنائية %	مساحة المبني بالفدان	مساحة المبني (م ^٢)			
٦٤ من جميع الجهات	أرض + دورين	٤٠	٠,٢١٥	٤٠٥,٧	٠,٧٧٨	٢٠٤٧	تجاري إداري
-	أرض فقط بعد اقصى مساحة القرفة ٩٩م ^٢	-	٠,٠٠٢	١٢	٠,٠٠٢	١٢	غرف امن
			٠,٢١٨	٩١٧,٧	٠,٧٧	٢٠٥٩	الاجمالى

ثانياً - الاشتراطات البنائية :

تلزيم الشركة بأن تكون منطقة الخدمات خدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تقديم من الطريق الخارجى وفي حالة التخديم من الطريق الخارجى أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم تسعير مناطق الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة جهاز المدينة طبقاً للتفويضات المنوحة من السلطة المختصة للسادة رؤساء أجهزة المدن بالقرار الوزارى رقم ٦٦ لسنة ٢٠١٥

المذ المسموح به لمنطقة الخدمات من (٨٪) إلى (١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع يخصص للاستخدامات الخدمية لقاطنى المشروع فقط .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (رددود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً لاشتراطات المشروعات الاستثمارية المعول بها بالهيئة لكل نشاط على حدة .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بمعدل (سيارتين / ٥٠م^٢) مبانٍ مغلقة بالبدروم وسطحياً بمنطقة الخدمات وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

مفوض عن الشركة
(إمضاء)

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للعمارات بالمشروع (بدروم + أرضي + ٥ أدوار متكررة) ويحد أقصى لارتفاع ١٨ م طبقاً لكراسة شروط المزايدة وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من القوات المسلحة بالمنطقة ويدون أدنى مسؤولية على جهاز المدينة لتوصيل المرافق للدور البدروم .
- ٢ - يتم الالتزام بالشروط الواردة بكراسة الشروط الخاصة بالمزايدة المعلن عنها في ٢٠١٤/١١/٢٥ وكذا جلسة الرد على الاستفسارات المكملة لها لقطعة المخصصة لإقامة المشروع .
- ٣ - الكثافة السكانية الإجمالية المسموح بها للكامل المشروع كحد أقصى ١٢ شخصاً / فدان .
- ٤ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٥ - مراقب الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بُنيت أعلى سطح البناء مثل : (آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية) التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصحح بها ، على ألا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي للعمارات السكنية ، ووفقاً لاشتراطات الهيئة والمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتها .
- ٦ - تتولى شركة بنيان للإنشاءات الحديثة على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من : (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .

- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من مرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٨ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترافقية الصادرة للمبنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٦ ، ٧ ، ٨) .
- ١٢ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٣ - يتم الالتزام بتوفير مواقف انتظار سيارات بمعدل لا يقل عن سيارة / وحدة سكنية ، وي معدل موقف سيارة لكل .٥ متر مربعًا مبانٍ مغلقة بمناطق الخدمات وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- ١٤ - تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .


طرف ثانٍ


طرف أول

مفوض عن الشركة

(إمضاء)

(إمضاء)





صورة طبق الأصل

يس

